

# من كان عمرها ثلاث عشرة سنة أو أربع عشرة سنة ولم تصم، هل عليها قضاء؟ الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

تقول يا فضيلة الشيخ اني ابلغ من العمر الان قرابة اثنين وخمسين عاما. وعندما كنت صغيرة في سن الثالثة عشرة والرابع عشر وبالتأكيد لم يكتمل عمره خمسة عشرة قد حدث ولم اصم شهر رمضان لتلك السنة. لظروف بيئتنا الصعبة جدا وعند ارتباطي باعمال شاقة - 00:00:00

اضطراري اهلي علي بعدم الصوم من اجل قيامي بهذه الاعمال. فهل علي قضاء ذلك الشهر؟ اذا بلغ المسلم التكليف ذكرها كان او انتى  
لان ظهرت عليه احدى علامات ومنها الحيض بالنسبة للانثى فاذا حاضت اول حوله فانها تدخل - 00:00:20  
في قوله صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله صلاة حارث بغير حمر يعني من بلغت سن المحيض ومن ذلك الصيام صيام شهر رمضان  
يجب عليها بانه ركن من اركان الاسلام وليس لاهلها ان يمنعوها من الصيام بحجة انهم يريدونها في العمل الشاق فان هذا لا يجوز - 00:00:40

ولا يجوز لها هي ان تطيعه فيك لانه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق سبحانه وتعالى. فالواجب على اولياء آآ امور نساء وامور  
الصغرى اذا بلغوا الواجب عليهم ان يعلموهم امور دينهم وان يلزموهم باداء الواجبات وفعل وترك - 00:01:00  
لان هذا موجب رعاية التي حملها الله ايهاه لقوله صلى الله عليه وسلم لكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته. قال تعالى رجال قوامون  
على النساء والقوامة فككونوا في امور الدين وفي امور الدنيا. من امور الدين اولى والزم واكم فما فعله هؤلاء نحو ابنتهم - 00:01:20  
وما وما ومنعهم ايها من الصيام الذي ان تشتغل باعمالهم هذا خطأ كبير ومحرم محروم عليهم. وعليها ان تقضي هذا الصيام الذي  
تركته من رمضان عليها ان تتوب الى الله عز وجل وان تصوم هذه الايام التي افطرتها ولو كانت من زمان - 00:01:40  
فان حال دين في ذلتها لا يسكنن باداءه لله سبحانه وتعالى. فعليها ان تقضي الايام التي افطرتها مع التوبة الى الله سبحانه وتعالى  
والندم والاستغفار وعليها مع القضاء ان تطعم مسكينا عن كل يوم فدية عن التأخير بان تدفع عن كل يوم مقدار نصف ساعة - 00:02:00

في الفقراء. نعم. جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - 00:02:20